الجمهورية العربية السورية وزارة الإدارة المحلية والبيئة مدينة حلب





قرار وزاری رقم 74ن لعام 2007

بناء على أحكام قانون الإـدارة المحليــة الصادر بالمرسوم التشــريعي رقـم /15/ لعــام 1971 المعـدل ولاـئحته التنفيذيـة الصادرة بالمرسوم 2297/ لعام 1971 المعدلة

والمرسوم التنظيمي رقم 2680/لعام 1977

ومحضر اللجنة رقم 377/64د تاريخ 15/8/2007 المنصوص عنها في المادة /3/ من المرسوم التنظيمي /2680/ لعام 1977 .

يقرر ما يلي:

مادة ٦- تخضع صناعة توضيب وتعبئـة وتغليف كافـة المواد بالنايلون (دون تصنيع النايلون) لأحكـام المرسوم التنظيمي رقم

/2680/ لعام 1977 وتصنف في عداد صناعات الصنف الثاني تحت رقم /302/ في الجدول الملحق بالمرسوم.

مادة 2- إخضاعها الصناعة لأحكام القرار رقم /824/ لعام 1966 المتضمن الشروط الواجب توافرها في الصناعات الخاضعة لأحكام

المرسوم المذكور بالإضافة إلى الشروط التالية:

- ٦- أن تكون طريقة الصنع آلية
- 2- تلبيس الجدران والأسقف بطينة إسمنتية ناعمة وفرش الأـرض بالاسمنت أو البلاـط ودهـن الجـدران بالـدهان الزيـتي ذي اللـون الفاتح لتسمِيل عمل التنظيف
 - 3- يجب أن يشتمل المعمل على الأقسام التالية:
 - أ- مكان لتخزين ما يراد تعليبه من الخضار والفواكة وغيرها، وذلك في درجات الحرارة المناسبة.
 - ب- مكان الغسل الآلم
 - ج- مكان التحضير والتعبئة.
 - د- مستودع المنتجات والأوعية
- 4- تجهيز النوافذ المطلة على الهواء الطلق بشريط معدني (منخل) لمنع دخول الذباب والحشرات بالإضافة إلى تركيب بـاب لمدخل صالة المعمل مصنوع من شريط معدنى رفيع (منخل) مزود بنابض يجعله مغلقاً دوماً
 - 5- المحافظة على النظافة العامة في أقسام المعمل
 - 6- يجب تغطية جميع الطاولات المستعملة في المعمل بالرخام أو بصفائح غير قابلة للصدأ.
 - 7- تأمين ألبسة خارجية لجميع العمال لارتدائها أثناء العمل (قفازات ـ أحذية ـ وسائل حماية للجهاز التنفسى).
 - 8- تأمين صندوق إسعاف أولى
 - 9- توفير وسائل إطفاء للحريق
 - 10- توفير تهوية مناسبة (فلترة).

الجمهورية العربية السورية وزارة الإدارة المحلية والبيئة مدينة حلب



الموقع الإلكتروني الرسمي لمدينة حلب قسم الاستعلامات

مادة 3- يتوجب على أصحاب محلات صناعة توضيب وتعبئـة وتغليف كافـة المواد بالنايلون (دون تصنيع النايلون) القائمة قبل نفاذ هذا القرار تسوية أوضاعها وفق أحكامه خلال سنة من تاريخ نفاذه.

مادة 4- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.